

القضاء في بغداد (١٤٥-٣٨٠ هـ / ٧٦٢-٩٩٠ م)

في ضوء كتاب "أخبار القضاة"

طلحة بن محمد بن جعفر الشاهد البغدادي (ت ٣٨٠ هـ) (*)

د/ سعد أحمد السعد

أستاذ مشارك بقسم التاريخ والحضارة الإسلامية
كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية -
جامعة الشارقة

باحثة ماجستير

سارة عبد الله الأحبش

قسم التاريخ والحضارة الإسلامية كلية الآداب
والعلوم الإنسانية والاجتماعية - جامعة الشارقة

الملخص:

تتاول البحث القضاء في بغداد، خلال الفترة (١٤٥-٣٨٠ هـ / ٧٦٢-٩٩٠ م) وذلك في ضوء كتاب "أخبار القضاة" للمؤرخ طلحة بن محمد بن جعفر الشاهد البغدادي (ت ٣٨٠ هـ)، والذي يُعد من أهم الكتب التي تتناول تاريخ القضاء في الإسلام، وهو يوثق شخصيات القضاة وسيرتهم وتعييناتهم وفترات توليهم الحكم في العهود الإسلامية الأولى.

يتحدث كتاب "أخبار القضاة" بشكل رئيسي عن فترة العصر الإسلامي الأول، إلا أنه ينطوي على مشاهد من تطوّر القضاء بعد ذلك الزمن، وبما أنّه يلجأ إلى سرد الوقائع والأحداث المرتبطة بحياة القضاة، فهو يُعد مصدرًا قيمًا للباحثين في شتى المجالات.

لقد تمت دراسة حال القضاء في فترة العصر العباسي الأول والثاني، وهو من أهم الفترات التاريخية في تطور القضاء في الإسلام، حيث شهدت الدولة العباسية النهوض بمؤسسة القضاء وتحريرها لتكون مستقلة عن سلطة الحاكم وتحقيق العدالة بين الناس بما يتفق مع التعاليم الإسلامية.

(*) مجلة "وقائع تاريخية" العدد (٤١)، يوليه ٢٠٢٤.

كما ركزت الدراسة على تعيين القضاة وعزلهم وتناولت عددًا من القضاة المشهورين، ومن أهم هؤلاء القضاة: القاضي أبو يوسف المفتي الشهير، والقاضي النبهاني، الذي كان أيضًا مترجمًا وشاعرًا وفيلسوفًا، بالإضافة إلى القاضي أحمد بن حنبل مؤسس المذهب الحنبلي وله دور كبير في تطوير القضاء وتحقيق العدالة في العصر العباسي الثاني.

اتبعت الدراسة في سبيل ذلك المنهج التاريخي اعتمادًا على المصادر التاريخية وكتاب أخبار القضاة تحديدًا من أجل الوصول إلى واقع هذا الكتاب حيث ندره موارده والمصادر التي تناولته.

الكلمات المفتاحية : البغدادي - الدولة العباسية- المذهب الحنبلي.

The Judiciary in Baghdad (145-380 AH / 762-990 CE)

In Light of "Akhbar al-Qudat" (*)

Abstract:

This research focuses on the judiciary in Baghdad during the period of 145-380 AH / 762-990 CE, in light of "Akhbar al-Qudat" by the historian Talha ibn Muhammad ibn Ja'far Al-Shahid Al-Baghdadi (d. 380 AH). This book is considered one of the most important books that explore the history of judiciary in Islam. It documents the personalities of judges, their biographies, appointments, and their periods of rule in the early Islamic eras.

Although "Akhbar al-Qudat" mainly covers the period of the early Islamic era, it also contains scenes from the development of the judiciary after that period. As it relies on narrating events and incidents related to the lives of judges, it is considered a valuable source for researchers in various fields.

The study examined the state of judiciary during the first and second eras of Abbasid rule, which is one of the most important historical periods in the development of judiciary in Islam. The Abbasid state witnessed the advancement of the judiciary institution and its liberation from the authority of the ruler, as well as achieving justice among people in accordance with Islamic teachings.

The study also focused on the appointment and dismissal of judges and discussed a number of famous judges including Abu Yusuf al-Mufti, Al-Qadi al-Nabhan, who was also a translator, poet, and philosopher, in addition to Al-Qadi Ahmad ibn Hanbal, who was the founder of the Hanbali school of thought and played a major role in developing the judiciary and achieving justice in the second Abbasid era.

The study adopted a historical methodology based on historical sources and specifically "Akhbar al-Qudat", in order to uncover the reality of this book, given its scarce resources and limited sources that discussed it.

Keywords: Baghdadi - Abbasid state - Hanbali school.

المقدمة:

القضاء في الإسلام له مكانة سامية في التاريخ الإسلامي، ويحتل مكانة مهمة في الشريعة المجيدة، ويحتل ركنًا أساسيًا في الفقه الإسلامي، ويعرض الصورة الحقيقية والواضحة للتطبيق الصحيح لأحكام الله تعالى، ويلفت الانتباه إليه في الحاضر والمستقبل لاستعادة أمجاد الأمة، وتحقيق كرامة الأفراد، وضمان حماية حقوق الإنسان وإقامة العدل على الأرض وتنفيذ أحكام الشريعة^(١).

لقد أدرك المسلمون أهمية القضاء، فكان الرسول الكريم (صلى الله عليه وسلم) أول قاضٍ للأمة، كما كان نبيًا وموجهًا برسالة ربه إلى الناس، ومشرعًا يضع الأحكام وينفذها من وحي الله تعالى، والأمثلة كثيرة على حكم النبي صلى الله عليه وسلم في الدعاوى محاولًا إيجاد حلول للنزاعات بين الأفراد وتحقيق العدل في المسائل القضائية المختلفة.

وقد ذكره العالم الشهير عبد الله محمد بن فرج المالكي القرطبي في كتابه (أقضية رسول الله صلى الله عليه وسلم) وكذلك في كتاب الشيخ ظهير الدين

علي المرغيناني الحنفي بنفس العنوان، ولما انتشرت الدعوة الإسلامية خارج الحجاز أذن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لبعض الصحابة بالفصل في الخلافات، ومنهم علي رضي الله عنه أوكل له القضاء في اليمن رغم صغر سنه، ومنهم أيضاً من جمع الولاية بالقضاء.

وقد اتبع نفس الطريق في تعيين وعزل القضاة الخلفاء الراشدون ثم الخلفاء الأمويون والعباسيون حتى نهاية الخلافة الإسلامية، ومع ظهور تطور في النظام القضائي وتوسعه، وضعت الأسس القضائية في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية.

تظهر هذه الدراسة بعنوان "القضاء في بغداد" في ضوء كتاب "أخبار القضاة" كمحاولة لشرح وضع القضاء في بغداد، ورتب القضاة، وتعيينهم وعزلهم، ومناطقهم ودورهم، وموظفي الديوان العدلي، وعلاقتهم بالسلطة، في ضوء كتاب (أخبار القضاة) لأبي القاسم طلحة بن محمد الشهيد البغدادي، وهو من المؤرخين، التي تناقلت أخباره الروايات المتناثرة في ثنايا الكتب هنا وهناك، مما يدل على أهمية المدونات والتراجم والكتب المترجمة المفقودة لمعظم الأفراد في البلدان المختلفة، وما لها من أهمية ومنهجية وتضمنها لأطر زمانية ومكانية مختلفة، وكذلك لتتبع الاستشهادات من نصوصها من قبل العلماء حولها ومصادر المؤلف في صياغتها، خاصة وأن صفحاتها قد تبددت واختفت مخطوطاتها، وفي غيابها الكثير من الخسائر على مر العصور.

مشكلة البحث: تظهر مشكلة الدراسة من خلال الإجابة عن الأسئلة التالية:

- ١- من المؤلف طلحة بن محمد الشاهد البغدادي وما أهمية كتابه في القضاء؟
- ٢- ما مراتب القضاة في بغداد وكيفية تعيينهم وعزلهم ومناطقهم؟
- ٣- ما علاقة موظفي القضاء بالسلطة في بغداد؟

أهمية البحث:

تكمن أهمية دراسة موضوع القضاء في بغداد في ضوء كتاب (أخبار القضاء) لأبي القاسم طلحة بن محمد الشهيد البغدادي في الآتي:

- التعريف بالمؤلف وشرح أهمية القضاء.
- مراقبة وضع القضاء في بغداد وأوضاع القضاة ودرجاتهم ومناطقهم.
- تحليل علاقة القضاة بالسلطة في بغداد.

أهداف البحث:

الهدف الرئيسي من الدراسة هو شرح النظام القضائي في بغداد من خلال كتاب (أخبار القضاة) لأبي القاسم طلحة بن محمد بن جعفر الشهيد البغدادي (ت ٣٨٠ هـ). والبحث عن هوية المؤلف، ورصد حالة القضاة في بغداد ومعايير تعيينهم وأسباب عزلهم، ومقدار تدخل أعمال السلطة في القضاء في تلك الفترة.

منهج البحث:

استخدم البحث المنهج التاريخي التحليلي، وهو الأسلوب الأنسب للوصول إلى الحقائق والمعرفة من خلال جمع المعلومات المتعلقة بالموضوع من أكثر من مصدر ودراستها والتأكد من صحتها من خلال الملاحظة والمقارنة، وإخضاعها للنقد والتحليل من خلال تقديم الأدلة والإثبات وتحليل النصوص وفرزها وتصنيف المعلومات وترتيبها وتحديد أنماطها واستخلاص حقائقها ومن ثم عرضها بطريقة منظمة لتحقيق النتائج المطلوبة.

الحدود الزمانية والمكانية للبحث:

الحدود المكانية: مدينة بغداد.

الحدود الزمنية: ١٤٥-٣٨٠ هـ / ٧٦٢-٩٩٠ م.

الدراسات السابقة:

١- دراسة الهرفي، سلامة محمد سلمان (٢٠١٨) "القضاء في الدولة الإسلامية حتى نهاية العصر العباسي الأول" نشرت الدراسة في مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد الثاني.

حدد فيها الباحث فترة زمنية واسعة تمتد من بدايات الإسلام وصولاً إلى نهاية العصر العباسي الأول، واستخدم الباحث العديد من المصادر التاريخية وتحليلها بطريقة منهجية وعميقة، واستند الباحث في دراسته على الأحاديث النبوية والسيرة النبوية والتاريخ والفقهاء وغيرها من المصادر الهامة للتوصل إلى تحليل نقدي ودقيق.

وقد قدم الباحث نتائج عدة، أبرزها: أن القضاء الإسلامي يمتلك دوراً حيوياً في تنظيم المجتمع الإسلامي وإعمارها، كما أشار الباحث إلى ضرورة الحفاظ على استقلالية القضاء وتوفير مدخلات قانونية كافية لتحقيق العدالة في الدولة الإسلامية، كما دعا الباحث إلى ضرورة تجنب التدخل السياسي في عمل القضاء والالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية في العمل القضائي.

إن دراسة سلامة محمد سلمان الهرفي تعد إضافة مهمة إلى الدراسات التاريخية التي تتعلق بالقضاء في الدولة الإسلامية. وقدم الباحث رؤية جديدة وشاملة في هذا الشأن.

٢- دراسة : جواد، موسى علي (٢٠٠٨)، "القضاء والمسؤولية القضائية في العصر العباسي الأول" نشرت في مجلة العدل، العدد ٢٢.

تناولت الدراسة موضوع القضاء والمسؤولية القضائية في العصر العباسي الأول، واستخدم الباحث منهجاً علمياً منهجياً متبعاً عدداً من المصادر التاريخية وغيرها من المصادر المتاحة.

بحث الباحث المرحلة الزمنية المرتبطة بالعصر العباسي الأول بشكل شامل، حيث قام بتحليل البيئة السياسية والاجتماعية وامتداد الشريعة وتطورها في هذا العصر.

وقد توصل الباحث في نتائجه بأنَّ المسؤولية القضائية كانت مسؤولية كبيرة في الدول الإسلامية في العصور الأولى، وأن النهج التقليدي في العصور الأولى يضمن استقلالية القضاء وحرية من الضغوط السياسية، بالإضافة إلى ذلك، وأوصى الباحث بتعزيز محاكم العدل وتسريع الإجراءات القضائية، والحفاظ على العدالة في المجتمعات الإسلامية الحديثة.

٣- دراسة الأنباري، عبد الرزاق علي (١٩٧٩) "منصب قاضي القضاة في الدولة العباسية"، نشرت في مجلة المجمع العلمي في بغداد.

تناول فيها الباحث المناصب القضائية في الحكم العباسي، مع التركيز على منصب "قاضي القضاة"، وقام الباحث باستخدام المنهج العلمي التاريخي في البحث، وتوصل الباحث إلى أن منصب "قاضي القضاة" كان من أهم المناصب القضائية في العصر العباسي، وأشار إلى أن هذا المنصب قام بالدفاع عن قضايا الاستئناف، وحل النزاعات بين الأشخاص والإدارات الحكومية.

تعد الدراسة من المصادر الحاسمة لفهم التركيبة والوظائف المختلفة لمناصب القضاء في دولة العباسيين، وتربط الموضوع بالتاريخ الإسلامي وتأثيره على العدالة والحقوق الإنسانية.

ويعد "قاضي القضاة" من أهم المناصب القضائية في الحكم العباسي، حيث يُعتبر أعلى القضاة في الدولة، ويتولى القضاء في المنازعات الكبرى والنزاعات بين الأشخاص والإدارات الحكومية، وهو كذلك يتحدث باسم القضاء ويتولى مسؤولية حفظ القانون.

وأوصى الباحث بأهمية تنمية مناصب القضاء في الدولة العباسية، خاصة منصب "قاضي القضاة"، ودعم التحول نحو المزيد من المساواة العامة والوضوح في الأداء القضائي، حيث إن الدراسة توصلت إلى أن التركيز على منظومة العدالة والقضاء كان من أهم الركائز التي قامت عليها الدولة العباسية في تحقيق الاستقرار والتقدم.

٤- دراسة إبراهيم، رحمن حسين (١٩٦٩) تحت عنوان "مجلس القضاء في العهد العباسي"، دار الكتب للطباعة والنشر، بغداد.

استخدم الباحث المنهج التاريخي مع التركيز على الوثائق الأصلية التي تتعلق بمنظومة القضاء في العصر العباسي. تناول الباحث الحقبة الزمنية من بداية حكم العباسيين في العام ٧٥٠م حتى نهاية العصر العباسي في القرن التاسع الميلادي.

قام الباحث بتقييم دور "مجلس القضاء" أو "ديوان القضاء" في المجتمع العباسي، حيث أشار إلى أن مجلس القضاء كان مسؤولاً عن العدالة وحماية حقوق الناس وتنظيم شؤون تعدد الجنسيات والديانات في الدولة الإسلامية، كما

أوضح أيضاً أنه كان يتم اختيار أعضاء المجلس بناءً على المهارات القضائية والمعرفة، ولم يتم النظر في الجنسية أو الخلفية الاجتماعية لهم.

من بين النتائج الرئيسية للدراسة، تأكيد الباحث على أهمية دور المجلس في نظام القضاء الإسلامي وحماية حقوق المواطنين، كما أنه كشف عن بعض الأخطاء التي وقعت في أداء المجلس خلال فترات معينة من العصر العباسي، وأوصى الباحث بضرورة استعادة المبادئ التي قام عليها نظام القضاء في تلك الحقبة الزمنية، وتطويرها لتلبية متطلبات العصر الحديث.

تمهيد

يقع الإطار الزمني لكتاب طلحة بن محمد بن جعفر تاريخياً خلال العهدين العباسيين الأول والثاني إلى منتصفه، فالعصر العباسي الأول وهو العهد الذهبي للخلافة العباسية امتد في الفترة من (١٣٢-٢٤٧هـ)، أما العهد الثاني فكان عهد ضعف وتشتت للخلافة العباسية وامتد في الفترة من (٢٤٧-٦٥٦هـ) وشهد هذا العهد انحرافاً عن كامل النظام القضائي للدولة، وخاصة من بغداد عاصمة الخلافة ومركز صنع القرار.

ترجمة لطلحة بن جعفر الشاهد البغدادي

اسمه: طلحة بن محمد بن جعفر أبي القاسم، ويقال: أبو محمد البغدادي الشاهد، وغلّام "ابن مجاهد". ذكره "الذهبي"، ت ٧٤٨ هـ في سير النبلاء من علماء الطبقة التاسعة من حفاظ القرآن، وذكره "الذهبي" ت ٨٣٣ هـ ضمن علماء القراءات.

مولده: ولد طلحة بن محمد في شهر ربيع سنة مائتين وواحد وتسعين، وسمع طلحة على ابن مجاهد وأملى عليه، ولهذا سمي: غلام بن مجاهد، كما

روى القراءة بأبي بكر محمد بن عمران الدينوري والحسن بن محمد الحداد.

تلاميذه: اهتم "طلحة بن محمد" بتعليم القرآن، وتعلم منه كثيرون، وممن قرأوا عنه: القاضي أبو العلاء، وأبو أحمد عبد الله بن عبدويه العطار، وأبو الفضل الخزاعي.

لقبه: لقب طلحة بن محمد بن جعفر شاهد البغدادي بالمقرئ بناء على اسمه وشهرته أنه كان شاهداً (أي من الشهود العدول) وعرفوا به الشهود الدائمين أو (أصحاب المسألة)، وهي من الوظائف التي ظهرت مع تطور القضاء في العصر العباسي، وهذا ما ذكره ابن الجوزي في ترجمته لطلحة، وذكر فيها: ولد في عام مائة وواحد وتسعين، وشهد مع أبي السائب، قاضي القضاة ببغداد (٢٦٤-٣٥٠ هـ)، وأقدم في وقته على الشهود، وروى عنه البغوي، وآخرون^(٢).

وبرع طلحة في علم القراءات والتلاوة، وكان ملماً بروايات وكلمات القراءات وضبطها، وكان مؤرخاً وإخبارياً للسير، كما يذكر الذهبي في سير الأعلام: طلحة بن محمد بن جعفر أبو القاسم البغدادي، الشاهد، الشيخ، المؤرخ، أبو القاسم البغدادي المقرئ، قرأ عنه أبو العلاء الواسطي وغيره، وروى عنه عبيد الله بن أحمد الأزهري، وأبو محمد الخلال، وأبو القاسم التنوخي، وأبو محمد الجوهري وآخرون.

كتبه: ألف كتاب (أخبار القضاة). وكان من أقدم صحابة ابن مجاهد (أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد التميمي البغدادي، ت ٣٢٤ هـ) شيخ القراء في زمانه ومؤلف كتاب (السبعة) و(الجامع الكبير) في القراءات، وكان طلحة غلامه^(٣).

آراء أهل العلم فيه:

ترجم له عدة علماء ومؤرخين ومؤلفين ومترجمين رفيعي المستوى، منهم: ذكر ابن الجزري في مصنفه ترجمة طلحة، وقال: هو غلام بن مجاهد وصاحبه ووراقه وأخذ عن أبي بكر بن مجاهد القراءة عرضاً وسمعا، وسمع بقراءته أبو مسلم محمد بن أحمد سبعة ابن مجاهد في سنة ثلاثمائة وعشرين، وأخذ القراءة عن أبي بكر محمد بن عمران الدينوري والحسن بن محمد الحداد أيضا، وقال رأيه في ذلك: "وكان يعتزل، ولم يكن متقنا إلا أن قراءته صحيحة". قرأ عليه القاضي أبو العلاء، وأبو أحمد عبد الملك بن عبدويه العطار، وأبو الفضل الخزاعي، وتوفي سنة ثلاثمائة وثمانين عن عمر تسعين عاما^(٤). وذكر العلامة شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قيمان الذهبي في مصنفه ترجمة طلحة فيقول: "وقرأ على ابن مجاهد. كما قرأ عليه أبو العلاء الواسطي وغيره، وأخبر عنه عبيد الله بن أحمد الأزهري وأبو محمد الخلال وأبو القاسم التنوخي وأبو محمد الجوهري وغيرهم، وصنف الأزهري كتاب (أخبار القضاة) على أنه ضعيف وقال عنه ابن أبي الفوارس: كان يرنو إلى الاعتزال^(٥).

قدم زين الدين العراقي ترجمة قصيرة لطلحة في كتابه (ذيل ميزان الاعتدال) يلخص رأيه فيه بأن محمد بن أبي الفوارس كان معتزليا ويجب أن لا يروي عنه، وقال الأزهري: ضعيف في روايته وفي مذهبه وتوفي عام ٣٨٠هـ، كما تناول الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ترجمة طلحة وموقعه بين علماء زمانه، فقال: حدثني أحمد بن علي بن التوزي، ومحمد بن أبي الفوارس بأن طلحة كان سيئا في الحديث، وكان يذهب إلى الاعتزال ويدعو اليه، وقال الحسن بن محمد الخلال في ذكر طلحة بن محمد أنه معتزلي ومدعٍ ويجب أن لا ينقل أو يروي عنه^(٦).

وفاته: توفي "طلحة بن محمد" سنة ٣٨٠ هـ، وكان عمره تسعين سنة،

رحمه الله وجزاه الله خير الجزاء^(٧)، قال العتقي: مات ليلة الجمعة ودفن يوم الجمعة لأحد عشر باقٍ من شوال وكان متقدماً على زمانه في جماعة الشهداء، ومذهبه الاعتزال^(٨).

عرض وتحليل كتاب "أخبار القضاة":

كتاب "أخبار القضاة" لطلحة بن محمد بن جعفر الشاهد البغدادي هو عمل توثيقي قيم جداً، يتضمن سير القضاة المشهورين في الفترة العباسية منذ تأسيس الدولة في القرن الثامن الميلادي وحتى القرن الثاني الهجري، ويعد تجميعاً لأحاديث وقصص تتعلق بقضاة المدينة المنورة في فترة معينة من التاريخ الإسلامي ويتناول الكتاب قصصاً تاريخية وحقائق وأحداثاً تتعلق بأعمال وتحكيم هؤلاء القضاة.

لقد ذكر بعض المؤرخين مثل الخطيب البغدادي والقاضي عياض وابن عساكر^(٩) وغيرهم أنه يشير بوضوح إلى أن طلحة خصص كتابه حصرياً لقضاة مدينة بغداد، واستدل على ذلك من النصوص المنقولة والمصادر التي جاءت من بعده، وأشار طلحة في كتابه إلى أسماء قضاة بغداد على شكل سير وتراجم لهم، كما تحدث عن تاريخ مدينة بغداد وظروفها في تلك الفترة التاريخية، ومع كل ترجمة قدمها لأحد القضاة، أوضح خبرته العلمية وذكر كبار علماء عصره وعلماء الحديث، وكذلك المناصب القضائية والإدارية التي شغلها.

بالإضافة إلى كل هذا، أضاف ترجمة مجموعة من مشاهير القراء، وعلماء الحديث، والنحاة، والفقهاء، ورواة الأخبار والأدب، وسارع إلى ذكر موليديهم ووفياتهم، وكان معظمهم من أهل البلاد الأصليين ببغداد. كما أحصى كل من دخل بغداد من أهلها أو الوافدين إليها وكيف تحدثوا عنها^(١٠)، ولم يقتصر على

الرجال من العلماء والفقهاء، بل تناول ترجمات النساء، فمثلاً ذكر سنة وفاة امرأة الفقه وهي "أم عيسى بنت إبراهيم بن إسحاق الحربي (ت. ٣٢٨هـ) (١١) واتبع نهج المؤرخين الذين سبقوه بذكر الحقائق والسير الذاتية والترجمات، وهم يحددون بعض الشيء عن الموضوع الرئيسي والعنوان العام الذي تبناه لكتابه، لأن التخصص الخالص في التأليف لم يكن منتشرًا في ذلك الوقت.

(١) الإطار الزمني للكتاب:

فيما يتعلق بالإطار الزمني الذي تضمنه كتاب "أخبار القضاة"، عمل طلحة على متابعة من سبقوه في تدوين التراجم والتي تعد من أوائل المؤلفات، والتي امتدت قبل ذلك بنحو قرن ونصف وكانت أقدم وفاة ذكرها في مصنفه تعود لسنة (١٤٣هـ) وهي وفاة "يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو بن سهل بن ثعلبة بن الحارث بن زيد بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار أبي سعيد الأنصاري المديني^(١٢)، ومن ثم وفاة "الحسن بن عمارة بن المضرب أبي محمد الكوفي" (ت ١٥٣هـ)، ومن بعده وفاة "محمد بن عبد الله بن علثة" (ت ١٦٨هـ)، ويتضح من خلال النصوص التي بين أيدينا، أن النطاق الزمني لهذا الكتاب يغطي الفترة من خلافة الخليفة أبي جعفر المنصور (١٣٦-١٥٨هـ)، إلى خلافة الخليفة المطيع لله (٣٣٤-٣٦٤هـ).

(٢) الإطار الجغرافي للكتاب:

نلاحظ أن طلحة بن محمد بن جعفر لم يتقدم في ترجماته تحديدا إداريا لمدينة بغداد ونواحيها، فكان أعلام بغداد هم مجال اهتمامه، فقد انصب تركيز طلحة على هؤلاء الأعلام في اختصاصاتهم نتيجة مكانتهم الرفيعة ودورهم البارز في الميراث العلمي والثقافي في ذلك العصر، ولذكر بعض العلماء في مجالات غير قضائية في كتاب قضاة بغداد، له مبرراته التي جعلته يدرجهم في

كتابه، لأن شهرتهم ومكانتهم ومصيرهم بين العلماء يغني عن تجاهلهم، ولا يخفى على أحد أن بغداد كانت عاصمة الدولة وحاضر الخلافة العباسية ووجهة الباحثين العلماء.

(٣) موارد المؤلف في الكتاب

لقد تبين أن طلحة بن محمد بن جعفر الشهيد اهتم بالترجمة لجميع قضاة بغداد الذين سكنوا بغداد أو دخلوها منذ أن أصبحت عاصمة الخلافة حتى عصره، ولهذا يظهر أنه اعتمد على الكتب التي قبله، كمصنفات التراجم وسير المحدثين والعلماء، وكتب التاريخ العام، ونجد أن كتابه اعتمد على العديد من هذه الأعمال والترجمات، ولما كان روايته عن كثير منهم كان ممن يسمع لمشايقه وهم يشاهدونهم، فقد كتب طلحة هذه الأحاديث بسند من الرواة إلى أصحابها، وبصيغة لغوية تدل على السماع الشفهي^(١٣).

أ- الكتب المخطوطة:

شكلت الكتب المخطوطة عددًا لا بأس به من المصادر التي اعتمد عليها طلحة في مادة كتابه، بما في ذلك الأخبار والترجمات، التي كانت شائعة بين العلماء ورواة القصص، وكانت هذه الكتب متنوعة التخصصات والموضوعات، ولكنها تضمنت ما يتوافق مع بحثه ويخدم غرضه، فأخذ منها بأسلوب متسلسل ومنظم تاريخياً، مع ذكر أسماء بعضها صراحة، مثل الكتب التي قام بها ويشير إليها في نصوص كتابه أهم المصادر التي اعتمدها.

لقد وجد الباحث أن تسعة كتب رئيسية شكلت موارد طلحة عند تأليف كتابه، واعتمد عليها في تدقيق ترجماته، والاستشهاد بنصوصها، وكتابتها في مصنفه، وفيما يلي قائمة بالكتب التي اعتمد عليها مؤلف "أخبار القضاة" وعدد الاستشهادات من كل كتاب، وذلك على النحو التالي:

(جدول بالكتب المخطوطة التي نقل عنها مؤلف أخبار القضاة وعدد النقول
من كل كتاب)^(١٤)

الرقم	اسم المؤلف	اسم الكتاب	نوع الكتاب	عدد النقول
١	أحمد بن منيع بن عبدالرحمن (ت ٢٤٤هـ)	المسند	علم الحديث	١
٢	محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)	تاريخ الطبري	حوادث	٦
٣	محمد بن العباس اليزيدي (ت ٣١٠هـ)	مناقب ابن العباس	تراجم	١١
٤	الحسين بن محمد الحراني أبو عروبة (ت ٣١٨هـ)	الطبقات	تراجم	١
٥	محمد بن يحيى بن العباس الصولي (ت ٣٣٦هـ)	أدب الكتاب	أدب وبلاغة	١
٦	عمر بن الحسن الشيباني الأشناني (ت ٣٣٩هـ)	كتاب في الحديث	علم الحديث	٤
٧	عبد الباقي بن قانع بن مرزوق البغدادي (ت ٣٥١هـ)	معجم الصحابة	تراجم	٥٦
٨	أحمد بن محمد بن أحمد بن منصور العتيقي (ت ٤٤١هـ)	تخريج الصحيحين	علم الحديث	٣
٩	أبو عمر محمد بن علي بن عمر الفياض ^(١٥)	أشار طلحة لكتابه	غير معلوم	١

ب- الموارد الشفهية (السماعية)

أخذ طلحة بن محمد بن جعفر الشهيد البغدادي عن جماعة من مشايخه الذين ذكرناهم سابقاً، وسمع منهم روايات كثيرة اعتمد عليها في كتابة نصوص كتابه "أخبار القضاة" وذكر أسانيد هؤلاء الرواة في مصنفه كما سنوضح فيما بعد في هذه الرسالة. ومن موارده الشفهية نذكر على سبيل المثال: أبو صخرة عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن (ت ٣١٠هـ)^(١٦): أحد مشايخ طلحة بن

محمد بن جعفر، وقد روي عنه رواية واحدة في ترجمة القاضي "عبد الرحمن ابن محمد بن عبد الرحمن بن هلال" (ت ٣١٠هـ) بنصه: "أبو صخرة عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن" وأبو بكر بن أبي داود عبد الله بن سليمان ابن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو بن عمران بن أبي داود الأزدي السجستاني (ت ٣١٦هـ)^(١٧): أخذ عنه طلحة حديثاً واحداً. ونصه: "سمعت أبا بكر بن أبي داود". (٨٣ هـ)، وكذا الحرمي بن أبي العلاء أبو عبد الله أحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن أبي خميسة المكي (ت ٣١٧هـ)^(١٨): هو من شيوخ طلحة. وروي عنه في ترجمة القاضي "الزبير بن بكار بن عبد الله بن مصعب بن ثابت (ت ٢٥٦هـ) بنصه: "أخبرنا الحرمي بن أبي العلاء"، ومنهم أبو الحسين علي بن محمد بن عبيد بن عبد الله بن الحسن البغدادي البزاز^(١٩) (ت ٣٣٠هـ): روى طلحة عنه أربع روايات، اثنان منها في ترجمة القاضي "يحيى بن سعيد بن قيس"، فيما جاءت الرواية الثالثة في ترجمة القاضي "أسد بن عمرو بن عامر". بن عبد الله بن عمرو بن عامر" (ت ١٨٨هـ) ترجمة القاضي "علي بن ظبيان أبو الحسن العبسي" (ت ١٩٢هـ)، بنص: "حدثني علي بن محمد بن عبيد" وغيرهم.

(٤) منهج المؤلف في الكتاب.

من الصعب وضع تصور دقيق ومحقق للمنهج الذي اتبعه طلحة بن محمد بن جعفر في تنظيم ترجمات كتابه وما المعلومات التي كان يرغب في تضمينها، خاصة وأن النسخة الأصلية مفقودة، وقد ساعدت النصوص المتوفرة الباحثين على تحليل ودراسة منهج طلحة بن محمد بن جعفر، حيث يعود تاريخها إلى (١٧٣) ترجمة، وقد بلغ مجموع الروايات المجمعة (٣٣٣) رواية، وهو عدد كبير، وأغلبها في تراجم قضاة بغداد، حيث أشارت المصادر إلى أنها

من الكتاب الأصلي بحسب الروايات والمنقولات^(٢٠). ويعد من أحد الجوانب البارزة في عمل طلحة هو التزامه بالإسناد الصحيح، وهو يستشهد بمصادره بعناية، ويضمن الشفافية والمساءلة في حساباته التاريخية، ومن خلال توفير مراجع للرسائل والسير الذاتية وشهادات شهود العيان، يمكّن طلحة القراء من تتبع أصول المعلومات المقدمة في كتابه، وهذا النهج الدقيق يعزز مصداقية وموثوقية "أخبار القضاة" كنص تاريخي، ويمكن توضيح منهج وأسلوب طلحة في تدوينه لمصنفه أخبار القضاة كالتالي:

أ- تسجيل الأسماء والنوع والألقاب في "أخبار القضاة":

يتجلى التزام طلحة بالدقة في أسلوبه المنهجي في تسجيل أسماء القضاة، ويتأكد من تعريف كل قاض باسمه الكامل، بما في ذلك اسمه الأول واسم عائلته، ومن خلال القيام بذلك، فإنه ينشئ سجلاً شاملاً يسمح للقراء بتتبع نسب وخلفية هؤلاء الأفراد، كما ورد في ترجمة "عمر بن الحسن بن نصر بن طرخان أبو حفيص القاضي الحلبي"، وكذلك في ترجمة "إبراهيم بن عبد الصمد ابن موسى بن محمد بن إبراهيم بن محمد بن علي بن عبدالله بن العباس بن عبد المطلب، أبو إسحاق الهاشمي (ت ٣٢٥هـ).^(٢١)

ب- تاريخ التعيين في القضاء من قبل الخلفاء أو الولاة:

في كتابه الشهير "أخبار القضاة" يوثق طلحة بن محمد بن جعفر الشاهد البغدادي تاريخ تعيين القضاة في مناصبهم بدقة، ويتعمق هذا الكتاب في منهج طلحة لتسجيل هذا الجانب الحاسم من التاريخ القضائي، مع تسليط الضوء بأكثر من مثال، ويتضمن أسلوب طلحة الدقيق تتبع عملية تعيين كل قاض، ويسجل أسماء المسؤولين عن تعيين القضاة، مثل الخلفاء والحكام وغيرهم من كبار المسؤولين، بالإضافة إلى ذلك، فإنه يشير إلى أي معايير أو مؤهلات

محددة مطلوبة للتعيين، وتسليط الضوء على المعايير المعتمدة خلال فترات مختلفة، وذلك كما جاء في ترجمة القاضي: "محمد بن عبد الله بن علانة: (ت ١٦٨هـ)" وذكر أن الخليفة المهدي عين ابن علانة، في سنة إحدى وستين ومائة على قضاء عسكر المهدي^(٢٢).

ج- ذكر المرتبة العلمية والمؤلفات:

من أبرز مبررات منهج طلحة في الكتابة والتصنيف إبراز اهتمامه بالمكانة العلمية ورتبة القضاة الذين ترجم لهم، وذكر مؤلفاته وكتبه إن وجدت، للتحقق من الدقة والكمال، والتمسك بالمنهج العام الذي كان شائعاً في تراجم كبار العلماء، ومن أمثلة ذلك: في كتاب "أخبار القضاة" لطلحة بن محمد بن جعفر الشاهد البغدادي، تم ذكر عدة مؤلفات في ترجمة القاضي: "إسماعيل بن إسحاق بن إسمايل بن حماد بن زيد (ت ٢٨٢هـ)"^(٢٣) وقد أُشير في الكتاب إلى أهم هذه المؤلفات، فيذكر كتاب "الإجارة"، والذي يتضمن قوانين التجارة والصفقات التجارية، وكذا في ترجمته للقاضي: "أحمد بن إسحاق بن البهلول بن حسان بن سنان أبي جعفر التنوخي (ت ٣١٨هـ)" والذي خصص له ترجمة مطولة مسهبة من عدة صفحات لما له من فضل ومكانة بين أهل العلم وذكر طلحة مصنفه "الإكمال في علم الأصول" والذي يعد من أبرز المراجع في علم الأصول الفقهية.

د- أحوال القضاة وأخبارهم مع الخلفاء:

لقد أدرك طلحة في منهجه أهمية ذكر أخبار القضاة وما حدث لهم من مواقف وحوادث مع الخلفاء والولاة، ووصف تفاعلاتهم مع الحياة العامة، مما يضفي حيوية على النصوص والأخبار، ومن أمثلة ذلك ما جاء في ترجمة القاضي: "محمد بن الحسن بن فرقد أبو عبد الله الشيباني (ت ١٨٩هـ)"^(٢٤)

المعروف أيضاً باسم أبو عبد الله الشيباني، بأنه كان قاضياً شرعياً بارزاً في العصر العباسي ببغداد

هـ- ذكر مذاهبهم الفقهية:

عني كتاب "أخبار القضاة" الذي كتبه طلحة الشاهد البغدادي بتفاصيل عن حياة ومذاهب القضاة الشرعيين في عصره، بما في ذلك القاضي علي بن ظبيان (ت ١٩٢ هـ) أبي الحسن العبسي والقاضي عمر بن أبي عمر محمد ابن يوسف بن يعقوب بن إسماعيل بن حماد (ت ٣٢٨ هـ) (٢٥).

ز- ذكر الأحاديث النبوية وتخرجها:

يتضمن كتاب "أخبار القضاة" لطلحة الشاهد البغدادي الكثير من الأحاديث النبوية وتخرجها بناء على قول القضاة المختلفين في تراجمهم، ويتم تفسير الحديث بشكل مفصل، ويعرض تخرجها وبيان أسانيدها، كما جاء في ترجمة القاضي: "محمد بن الحسن بن فرقد أبو عبدالله الشيباني (ت ١٨٩ هـ) (٢٦)، و ترجمة القاضي: "عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن بن هلال (ت ٣١٠ هـ) (٢٧).

ح- عرض النماذج الشعرية:

يتضمن الكتاب العديد من الأشعار والأبيات الشعرية لبعض الشعراء المشهورين في عصره، لأهمية الشعر في تسجيل المواقف والأحداث (٢٨)، إذ حمل رسائل مهمة وأخباراً موثقة مثل ما ذكره من الشعر كما جاء في ترجمة القاضي: "حيان بن بشر بن إسماعيل". -مخارق أبو بشر الأسدي (ت ٢٣٨ هـ) (٢٩)، وأيضاً ترجمة القاضي: "يحيى بن أكثم بن محمد بن قطان بن سمعان (ت ٢٤٢ هـ) (٣٠).

ط- ذكر موارد الشفهية والمخطوطة، بسلسلة السند:

يعد كتاب "أخبار القضاة" لطلحة الشاهد البغدادي من أهم الكتب التي توثق الروايات الشفهية والسماعية والمخطوطة وتتسبها لأصحابها كما ورد في قسم "قضاء النبي"، يذكر الكتاب رواية عن الصحابي جابر بن عبد الله، وينسب هذه الرواية له بدقة، حيث يقول: "عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال" (٣١).

ي- تحديد سنة وفاة القضاة:

لقد قام البغدادي في كتابه بالتركيز على التنظيم الزمني، وهذا يبرز رغبته في تحديد سنوات وفاة القضاة، وإضافة مصداقية على سلاسل النقل والتحقق من الترتيب المنطقي للقصص والأقوال من وجهة نظر تاريخية، وورد ذلك في ترجمة القاضي: "محمد بن سماعة" بن عبيد الله بن هلال (ت ٢٣٣هـ) (٣٢) والقاضي: "عون بن عبد الله بن عون بن عتبة بن مسعود الكوفي (ت ١٩٣هـ) (٣٣) والذي تناوله بشيء من التفصيل في عدة مواضع في الكتاب، ومن أهم ما يذكر عنه (٣٤) ذكر طلحة بن محمد في قسم "القضاة الشافعيون" أن القاضي عون بن عبد الله كان يعمل ضابطاً بالعسكرية، وأنه تم تعيينه قاضياً في الكوفة وكان قاضياً شديداً الصرامة (٣٥).

(٥) رواية الكتاب وما نقلت المصادر عنه:

إن أكثر من نقل وأدرج في كتاب "أخبار القضاة" لطلحة هو الخطيب البغدادي، الذي ضم كتابه "تاريخ مدينة السلام" عشرات النصوص، والذي أخذ بدوره من مشايخه وسمع منهم، وخاصة الأزهري والتتوخي، وكلاهما تلميذان لطلحة بن محمد بن جعفر صاحب الكتاب، حيث روى التتوخي (١١٣ نصاً)

عنه، وروى الخطيب البغدادي أكثره، ونقل عنه ابن ماكولا، سعد الملك أبو نصر علي بن هبة الله بن جعفر (ت ٤٧٥هـ) (٣٦) في حين أن مجموع رواياته بلغت (٣٣٣) حديثاً في (١٧٣) ترجمة^(٣٧).

نظام القضاء في بغداد

شهد القضاء في بغداد تحولات وتطورات كبيرة في النظام القضائي، وارتبط بالعديد من الأحكام والشرائع الإسلامية والإجراءات القانونية، وشهد نشوء وصعود مجتمع العلماء والقضاة الذين كانوا يتخذون من بغداد مقراً لهم.

لقد كانت أهم مظاهر القضاء في بغداد خلال العهدين العباسيين هي توسع نطاق القضاء وتفعيل دور المحاكم القضائية، وذلك من خلال تعيين العديد من القضاة في بغداد والمدن الأخرى، وفتح باب الشكاوى والبلاغات للمواطنين، وكذلك تعيين العديد من القضاة والحكام الذين تركوا بصماتهم البارزة في تاريخ القضاء في بغداد، مثل القاضي أبي يوسف القاضي المشهور بالشافعية، والقاضي أبي عبد الله الحسين بن علي القاضي المعروف بالحنفية، والقاضي أحمد بن حنبل المؤسس لمذهب الحنبلية، والقاضي علي بن عيسى الرغبني المعروف بقضائه على ثار الزنج الأسود. لذلك يعد القضاء في بغداد خلال العهدين العباسيين من أهم وأبرز الأنظمة القضائية في التاريخ الإسلامي، حيث كان له دور كبير في تثبيت دعائم العدل والمساواة ومنع الفساد والظلم، وتوفير الاستقرار للمواطنين وتسهيل حياتهم اليومية.

تعيين القضاة وعزلهم:

إن عدد الخلفاء العباسيين (٣٧) خليفة من بني العباس لمدة قوامها خمسة قرون وربع قرن^(٣٨)، وكان هناك تباين كبير في ظروف حكمهم، فمنهم من

حكم لأشهر قليلة والبعض الآخر تجاوز الأربعين سنة متواصلة، وقد اتصف بعضهم بالحكمة، وقوة التخطيط والإدارة، وصواب الإدارة والرأي، والصبر والتقوى، والورع، والزهد، وحسن التعامل في الأمور، وحفظ حقوق الرعايا والأمة، فضلاً عن الهيبة، وحسن السيرة، وترسيخ أسس العدل بين الناس، بينما وقع بعضهم في مخاطر الضياع والفوضى والاستهانة بأسس الدولة وشؤون الرعايا، حتى أصبحوا لعبة في أيدي وزرائهم وقادة جيوشهم، ومات منهم كثيرون ومنهم من قُتل، ومنهم من عُزل من السلطة، ومنهم من استقال طوعاً من الخلافة لثقل المسؤولية الملقاة على عاتقه، ويلقي هذا المشهد بظلاله على كل قضايا الحكم والسلطة، وفي الخلافة العباسية كان لدى القضاة دور بارز في الحفاظ على العدل والمساواة، إلا أن هذا الدور تغير بمرور الأحداث وتضاعف الصراعات السياسية والمذهبية؛ ففي فترات المجد أثناء عهد المنصور والرشيد والمأمون كان القضاء في تلك الفترة يشهد توسعاً على نطاق أوسع، وتركز القضاة في بغداد والمدن الكبيرة الأخرى، وقد شهد هذا العصر وصول عدد كبير من العلماء والفقهاء الذين كانوا يتولون قضايا الناس ويحسنون تفسير النصوص الشرعية وتطبيقها، ومع ذلك، كان هناك تدخل في عمل القضاء من قبل الحكام والأمراء الذين كانوا يسعون إلى استخدام القضاء في تحقيق أغراضهم السياسية^(٣٩).

أولاً: تعيين القضاة:

يعد تعيين القضاة في عهد الخلافة العباسية أمراً مهماً جداً، حيث كانت هناك عدة عوامل يتم الأخذ بها عند اختيار القضاة، مثل الخبرة والمؤهلات القانونية والأخلاقية والعدالة والشهامة والحكمة، وكان يتولى الخليفة تعيين القضاة في الدولة الإسلامية، وعادة ما يتم تعيينهم بعد ترشيحهم من قبل الشيوخ وأهل الفضيلة والعلماء^(٤٠).

من أمثلة تعيين القضاة في عهد الخلافة العباسية، ما نقله المؤرخ العربي الطبري في تاريخه^(٤١)، حيث تحدثت سيرة القاضي الشافعي الشهير محمد بن إدريس الشافعي، الذي تم تعيينه كقاضٍ في مصر، وكذلك عن سيرة القاضي الشافعي علي بن أحمد الكوفي، الذي تم تعيينه كقاضٍ في النجف في العراق. كما تحدث الكاتب العربي الأندلسي ابن رشد في كتابه "الضروري في فهم الأصول"^(٤٢) عن تعيين القضاة في الدولة الإسلامية، حيث شرح بالتفصيل حجم التحديات التي يواجهها القضاة في حكم النزاعات وحل المشكلات في المجتمع.

لقد تناول الكاتب الأجنبي الألماني يوهان فولبراخت في كتابه "تاريخ القوانين والمؤسسات القضائية الإسلامية"^(٤٣) تطور تعيين القضاة في الدولة الإسلامية والمعايير الأخلاقية والمهنية التي يتم تطبيقها في اختيار القضاة، وذلك بمراجعته لمصادر تاريخية وقانونية عربية وإسلامية وغربية.

تعيين القضاة في ضوء "أخبار القضاة"

لقد جاء في "أخبار القضاة" عن القاضي محمد بن عمران، أنه من القضاة المشهورين في الدولة العباسية، ولقد تم تعيينه كقاضٍ في جيش الخراسان أثناء حكم الخليفة المأمون، وحسب ما ورد في الكتاب، فقد تم تعيين القاضي محمد ابن عمران كقاضٍ في جيش الخراسان، وكانت مهمته الرئيسية هي التحقيق في الجنايات وحسم النزاعات وفتح المظالم وإدارة أمور المحاكم.

كما ورد في الكتاب عن وكيع قوله: "كان محمد بن عمران ... قاضيا لزياد بن عبيد الله الحارثي على المدينة أيام المنصور، وكان الأمراء هم الذين يولون القضاة"^(٤٤)، وذكر أن الخليفة منصور الرشيد عين القاضي بكر بن محمد بن سعيد البغدادي والذي كان موثوقاً به ورجلاً واعياً وعادلاً، كما عين

الخليفة القاضي أحمد بن محمد بن عبد الرحمن الرازي والذي كان من أهم المفتين في بغداد وأكثرهم علمًا وفقهًا وموهبة، وكان يتمتع بشهرة كبيرة في الشأن القضائي.

بالإضافة إلى ذلك، يذكر الكتاب أن الخليفة منصور الرشيد قام بتعيين القاضي سليمان بن عبد الله الطائي والذي كان من بيت الطائيين الذين كانوا يشغلون مناصب القضاء والإدارة في الدولة العباسية، وكانت هذه العائلة مشهورة بالنزاهة والشجاعة والعلم، وقد تركوا بصمات كبيرة في تاريخ الإسلام والدين والعلم والفكر^(٤٥).

أما عن تعيين أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري^(٤٦)، فهو قاضي القضاة الشيخ المفتي للدولة العباسية في عهد الخليفة منصور الرشيد. وهو من أشهر فقهاء المذهب الحنفي ومؤلفاته تعد من الكنوز الكبيرة في علوم الفقه. يذكر أن قاضي القضاة كان قريبًا جدًا من الخليفة، وكان يسمى في البداية قاضي الخليفة فقط في بغداد، فكان يعتني بالقضاة ويشرف عليهم حسب الأحوال والبيئات التي يعيشون فيها، وبعد ذلك، بدأ الخلفاء بتكليف رئيس القضاة بمهمة تعيين القضاة، والإشراف عليهم، وقام أبو يوسف بهذه المهمة الجليلة بصفته القاضي الأول بكل كفاءة وأمانة، وكان هذا المنصب مقتصرًا على بغداد فقط في البداية، فاهتم بالقضاة وأشرف عليهم، وكان أول من خصص لباسًا للقضاة والعلماء، وميزهم بزي خاص يفرقهم عن بقية أهل المدينة، وجعل لهم عمامة سوداء يلبسونها، ويلبسون قلنسوة طويلة، ومعها الطيلسان، حتى يمكن التعرف عليهم من خلال أبناء الرعية، وتخصص لهم الدولة الأجور وسبل العيش، ونتيجة لذلك أصبح القضاء مستقلًا تمامًا عن السلطة التنفيذية التي يمثلها الخليفة والسلطان والقادة والأمراء وولاية المدن^(٤٧).

يعد كتاب "أخبار القضاة" للمؤرخ الإسلامي وكاتب الأدب الحديث البغدادي وكيع (ت ٣٨١ هـ)، أحد أهم المصادر التاريخية التي تتحدث عن تعيين القضاة في الدولة الإسلامية في العصر العباسي وخاصة في الفترة الممتدة بين القرنين الثاني والرابع الهجريين، وتشير المعلومات الواردة في الكتاب إلى أن تعيين القضاة كان يتم بناء على معايير وضوابط محددة، وتهدف هذه المعايير إلى ضمان استقلالية وشفافية القضاء، مثل عدم تعيين القاضي في بلده الأم أو في محيط أقاربه، وعدم تعيين القاضي في مكان يمثل مصلحته الشخصية أو أهوائه (٤٨).

لقد ذكر في كتاب "أخبار القضاة" لطلحة الشاهد البغدادي أن يوسف بن عمر أمير الكوفة، قام بمشورة عبدالله بن الأجلح قبل تعيين قاضي فأوصى بالقاضي محمد بن أبي ليلى، ولذلك تم تعيينه في هذا المنصب، وقد اشتهر القاضي محمد بن أبي ليلى باستقامته وعدله في الحكم، وكان يتمتع بسمعة طيبة جداً بين الناس، وكان يقضي بالعدل والإنصاف بين جميع الناس دون تمييز، وكان يحرص على أن يكون قضاؤه مستنداً إلى الشريعة الإسلامية والقانون العدلي، ومن بين المرشحين يذكر اسم "عدي بن موسى النقار"، وقد قام يوسف بن عمر بتعيينه بناءً على توصية الناس وعلى ثقتهم به وبعد أن عرف بأنه يتمتع بالكفاءة والاستقامة والعدالة (٤٩).

قام الخليفة المأمون بتعيين أبي محمد يحيى بن أكثم كقاضي القضاة وأيضاً رئيساً لديوان المظالم، كما قام أيضاً بتأسيس ديوان المظالم تقديراً لجهود أبي محمد العظيمة في القضاء (٥٠). أما في العصر العباسي الثاني، عصر الضعف والاضطراب، فقد تزايد نفوذ الكثير من الولاة والحكام في المناطق البعيدة عن بغداد، بعد حكم الخليفة المتوكل، ووصل الأمر إلى الاستقلال لهم،

تحت راية الخلافة العباسية التي أصبحت سلطتها رمزية في كثير من الأحيان، حتى اقتصروا في بغداد نفسها على الاعتراف بالخليفة من خلال الولاء له اسماً والدعاء له يوم الجمعة، بينما يسيطر الحاكم على جميع شؤون دولته بما في ذلك شؤون الدولة، والسلطة القضائية من خلال التعيين والعزل والإشراف؛ وكان في بعض الولايات قاضياً للقضاة يعادل رئيس قضاة بغداد^(٥١).

ثانياً: عزل القضاة:

إن عزل القضاة في تلك الفترة كان دليلاً على الالتزام بالقضاء المستقل والعدالة، حيث كان يعتبر عقوبة قاسية لمن يخالفون الأنظمة والتقاليد القضائية آنذاك، وكان لعزل القضاة أيضاً تأثير إيجابي على المجتمع بشكل عام، حيث كان يحفز القضاة على العمل بكفاءة ونزاهة، وكذلك يرفع مستوى التحكيم القضائي ويحسن من نوعية القرارات الصادرة عن المحاكم^(٥٢).

لقد ظهر مصطلح الحصانة القضائية في العهد العباسي، وكانت الحصانة القضائية تعبر عن حماية القضاة من أي تدخل مباشر في أداء مهامهم القضائية، وتضمن استقلالهم في إصدار الأحكام وتطبيق العدالة دون تأثير من السلطة السياسية أو الاجتماعية. وكانت هذه الحصانة القضائية تعطى للقضاة في بعض الأحيان، وتختلف من فترة إلى أخرى حسب الظروف الاجتماعية والسياسية ويمكن القول إن الحصانة القضائية في العهد العباسي كانت من الأساسيات التي تحفظ استقلالية السلطة القضائية وتضمن حماية القضاة ونزاهتهم في الأداء، وأنها لعبت دوراً كبيراً في بناء الدولة العباسية والحفاظ على التحكيم العادل بين الناس^(٥٣).

عزل القضاة في ضوء "أخبار القضاة"

تم ذكر بعض حالات عزل القضاة في كتاب "أخبار القضاة" للمؤرخ طلحة ابن محمد بن جعفر الشاهد، ويمكن ذكر بعض تلك الحالات ومنها عزل القاضي يحيى بن عياض، الذي كان يحظى بسمعة جيدة في الإقليم الشرقي، بسبب مواقفه الوطنية المخالفة لسياسات الحكومة، وصدور فتواه التي دعا فيها إلى التمرد، وتم عزل القاضي إسماعيل بن إبراهيم الناصري بسبب مواقفه المتشددة ورفضه للتوسع الحضاري آنذاك. وكان هذا القاضي مشهوراً بقراراته الصارمة ضد معارضي الحكومة.

مناطق بغداد القضائية:

في عهد أبي العباس السفاح، استمرت بغداد في الازدهار وتوسعت إلى أراضٍ جديدة، وقد تم استكمال تطوير الأنهار الرئيسية بما في ذلك نهر الفرات والهائلة، ومن أبرز هذه التغيرات توسع بغداد شمالاً وجنوباً وشرقاً وإضافة المزيد من الضواحي لتلبية المتطلبات السكانية الزائدة وإنشاء آلاف الأسواق في جميع أرجاء بغداد لتنظيم الأعمال التجارية وكذلك إنشاء الكثير من الشوارع والجسور بما في ذلك بعض الجسور الرائعة على نهر الفرات، وإزالة الحصون والأسوار القديمة وتجديدها وإضافة بعض المعالم الجديدة لها وتحسين وتجديد نظام الحكم الإداري والقضائي^(٥٤).

في كتاب "أخبار القضاة" للمؤرخ طلحة بن محمد بن جعفر الشاهد، تم ذكر التقسيم القضائي لبغداد في العصور الوسطى، وقد تم تقسيم بغداد حينها إلى عدة مناطق قضائية، وكان من هذه المناطق (منطقة الخراسانية - منطقة الخانقين - منطقة الراجعين)، ويذكر أن هذا التقسيم القضائي لبغداد كان

يتمشى مع التقسيم الإداري للمدينة في ذلك الوقت، حيث كانت المناطق تحكم بشؤون معينة ومحددة، وكانت المحاكم المختصة بكل منطقة تقوم بالنظر في القضايا المتعلقة بتلك الشؤون^(٥٥).

الموظفون في ميدان القضاء في بغداد:

أولاً: موظفو ديوان قاضي القضاة:

ديوان قاضي القضاة هو مؤسسة قضائية إسلامية في العصر العباسي التي تترأسها شخصية معروفة باسم قاضي القضاة وهو القاضي، ويطلق اسم القاضي العالي في ديوان القضاة على العديد من المسميات الملحقة به، بما في ذلك (قاضي القضاة، وسيد الحكام، وإمام العدل) رئيس الديوان. من الأمثلة على ديوان قاضي القضاة في العصر العباسي، يمكن ذكر النصر بن همام الكندي الذي تولى المنصب خلال حكم الخليفة العباسي الراشد في القرن الأول الهجري. وقد كانت إحدى مهامه هو نظر المظالم والشكاوى المقدمة من المواطنين ضد الحكام والمسؤولين الحكوميين وتوفير العدالة وإصدار الأحكام القضائية^(٥٦).

من أهم الموظفين في هذا الديوان:

١. **نائب القاضي:** يعمل كمساعد للقاضي ويتولى بعض المهام القضائية الخاصة به ويتم اختياره على أساس الخبرة والكفاءة في العمل القضائي وينوب عن القاضي في سفره أو مرضه، ومن أمثلة لهذه الوظيفة في ديوان القضاء في العصر العباسي: الشفيع بن علي الجرجاني الذي عينه الخليفة العباسي المأمون نائباً للقاضي العالي.

٢. **كاتب القاضي:** يقوم بكتابة الأحكام القضائية وتوثيقها وإعداد التقارير

القضائية ويمثل القاضي في بعض المهام، ووصف كتبه القاضي كل من الجهشياري^(٥٧) في كتابه "الوزراء والكتاب" يصف كتبه القضاة بأنهم "أهل الفقه والدراية بالأحكام الشرعية، ويشترط فيهم العدل والحسنى والبعد عن الرشوة والمحابة". الخصاف في كتابه " شرح أدب القاضي"^(٥٨) يصف كتبه القضاة بأنهم يجب أن يكونوا "أوفياء لله وللناس، يتقون الله في قضائهم ويحسنون الظن بالمتقاضين"، ومن أمثلة لهذه الوظيفة الجعفري الهمداني، الذي كان كاتباً للقاضي في ديوان القضاة^(٥٩).

٣. المنادي: يتولى مهمة الإعلان عن الأحكام والتصريحات القضائية، ويطلق على هذا العمل "النداء". ومن أمثلة لهذه الوظيفة الحسن بن أحمد المهدي، الذي كان منادياً في ديوان القضاة ليقف الخصوم بين يدي القاضي^(٦٠).

٤. الجلواز (الحاجب): (الشرطي، وجمعه جلاوزة، وجلوز الشرطي: خف في ذهابه ومجيئه) يعمل كمساعد للقضاة في جمع المعلومات والأدلة في القضايا ومنهم الحسن بن الحسن الجعفري، الذي عمل جلوازاً في ديوان القضاة.

٥. المعاون: معظمهم من الحراس ورجال الشرطة، يساعدون في تنظيم سير العمليات، وحفظ النظام، وترتيب حضور المتقاضين، مثل فصل الرجال عن النساء، وتنظيم دخولهم، والحفاظ على الآداب العامة في مجلس القضاء، والحفاظ على هيئة القاضي ومجلس القضاء^(٦١).

٦. القسام: أطلقوا عليه "الحساب"، وذكر الماوردي في كتابه "الأحكام السلطانية" شروطه وخصائصه وصفاته، وأهمية اجتهاده في القسمة، ومبادئه،

وعلمه بالحساب^(٦٢).

٧. **الأمناء:** يتولى إدارة شؤون الموظفين والإشراف على العمل الإداري داخل الديوان وحفظ أموال اليتامى والقصر وناقصي الأهلية والغائبين، ومن أمثلة لهذه الوظيفة في العصر العباسي: أحمد بن يونس القلقشندي، الذي كان أميناً لدى ديوان القضاة وسوار بن عبد الله^(٦٣).

٨. **خازن ديوان القضاء:** يتولى حفظ الأموال والمستندات والملفات القانونية في الديوان ويحفظها، ويمنع أن تمتد إليه الأيدي، حتى يتمكن القاضي أو من يخلفه عند إقالته أو وفاته من اللجوء إلى المحكمة، ليبني عليها في الشهادات السابقة والأحكام المبرمة الصادرة، ومن أمثلة لهذه الوظيفة عيسى ابن عسكر الموصللي، الذي عمل خازناً لدى ديوان القضاة^(٦٤).

٩. **الترجمان:** يترجم المعاملات والوثائق والكتب والشهادات إلى اللغات المختلفة حسب الحاجة. ومن أمثلة لهذه الوظيفة في العصر العباسي عمرو ابن بحر الكندي، الذي كان الترجمان في ديوان القضاة وقد استحدث عمله في العصر العباسي لاختلاف الشعوب واللغات^(٦٥).

ثانياً: موظفو ديوان المظالم:

ظل خلفاء العباسيين يظهرون اهتماماً وعناية كبيرة بالقضاء العادي، رغم تخويل رئيس القضاة في مسائل التعيين والعزل والأمور القضائية، مع توليه السلطة القضائية في الشكاوى، وهو ما يتطلب أكثر من مجرد العدالة والاجتهاد في التجارب، ولكنه يتطلب أيضاً حزم الحكام وقوتهم وقوة الخطابة، وكان الخليفة المنصور على استعداد للإشراف على عماله وإرادته لتحقيق العدالة، وسمي الخليفة المنصور بـ"أبو الدوانيق" بسبب موقفه الصلب مع المتمردين

والخاصة الذين كانوا يحتجون على سياسات الخلفاء السابقين وقرر المنصور إنشاء نظام الدوايق بالتعاون مع القضاة والعلماء والمواطنين، والذي كان عبارة عن جهاز أمني خاص باستخدام الشرطة والعسكر وجواسيس لقمع الثورات وضمان الأمن والنظام في البلاد، وبهذا النظام، استطاع المنصور تحقيق الاستقرار والأمن داخل الدولة العباسية وتدمير قوى الانفصال والانتماءات الأخرى، وهي السبب وراء تسميته بـ"أبو الدوايق"^(٦٦).

علاقة بعض الخلفاء بديوان المظالم:

ال خليفة الهادي: أنشأ ديوان المظالم في العام ١٦٩ هـ/ ٧٨٥ م وعيّن "إبراهيم بن الوليد" أميناً له، ومن أبرز أعماله مراجعته الدورية لقضايا الناس واستماعه إلى شكاوهم وعلاج مشاكلهم، ومنها شكوى أحد النساء في أرياف العراق إلى الخليفة الهادي تتعلق بقطع مصدر المياه عن بيتها، فأسرع الخليفة بإرسال وزيره العدل إلى هناك لحل المشكلة.

ال خليفة الرشيد: أنشأ "نظام التحقيق"، وهو نظام محوري ومؤسسي تم إنشاؤه لحظر المساس بحقوق الأفراد ولحماية حقوقهم في الصلح والقضايا الجنائية والمالية^(٦٧).

ال خليفة المهدي بالله محمد الواثق: وهو آخر الخلفاء العباسيين تولى قضاء المظالم بنفسه^(٦٨)، وله دور كبير في ديوان المظالم، حيث عمل على إنتاج بنية حكومية تتيح الوصول إلى العدالة وتلبي الاحتياجات والرغبات الاجتماعية. وأحد أهم الإنجازات التي تم إنشاؤها في عصر الخليفة المهدي بالله محمد الواثق، هي قبة المظالم^(٦٩).

ثالثاً: الشهود العدول:

نتيجة لتطور القضاء في العصر العباسي الأول، واتساع مجالات العمل، وكثرة أبناء الرعية والمغتربين من المناطق والمدن، وفي بداية ظهور شهادة الزور، ابتكر القضاة مسألة استجواب الشهود والتدقيق بهم للتأكد من مصداقيتهم، وتكونت في العصر العباسي، مجموعة من الشهود الذين عرفوا بأسماء عديدة، مثل: الشهود الدائمين، أو المصححين، أو المصادقين، أو أصحاب القضايا، وفي مقدمة ابن خلدون، عرف ابن خلدون الشهود العدول بأنهم المتخصصون في الشهادة الحقيقية الذين يعملون على تأكيد الحقيقة في اثنين أو أكثر من الأحداث المعروضة عليهم، ولذلك فإنهم يحظون بالثقة والاحترام في المجتمع، وذلك بقوله: "العدالة من الوظائف الدينية التابعة للقضاء، وحقيقة هذه الوظيفة القيام عن إذن القاضي بالشهادة بين الناس فيما لهم وعليهم من حقوق، تحملاً عند الإشهاد وأداء عند التنازع وكتبا في السجلات تحفظ به حقوق الناس وأملاكهم وديونهم وسائر معاملاتهم"^(٧٠)، وقد وصف المؤرخ المسلم الماوردي (ت ٤٥٠ هـ) الشهود العدول بأنهم شهود ذوو شهادة جيدة في الرأي.

لقد كان أول قاضٍ يعتمد على الشهود العدول القاضي إسماعيل بن إسحاق القاضي (توفي ٢٨٢ هـ) وكان قاضياً شهيراً في العصر العباسي، وقد اعتمد على الشهود العدول في قضاؤه بشكل كبير^(٧١)، وشكك الماوردي في اقتصار قيام العدالة على الاقتصار على شهود العدول، وكانت تركية العدول علنية ولكن أصبحت سرية في عهد أبي يوسف قاضي بغداد، وأصبح يقول إنه لا يقبل تركية العلانية حتى يتم التركيبة في السر^(٧٢)، وحين طلب أحدهم

المساعدة من المأمون في عهد أبيه الخليفة هارون الرشيد لتعديله، رفض المأمون هذا الطلب وصرح له بأن من يبحث عن الشهادة بمعونة السلاطين، فليقمها على قضاة الشياطين^(٧٣)، ويشير تعبير "قضاة الشياطين" إلى القضاة الفاسدين أو غير المنصفين الذين يتلاعبون بالعدل ويجرون الظلم.

قام عضد الدولة بإصلاح النظام القضائي في إيران ويعتبر من الشخصيات المؤثرة في تطوير العدالة في ذلك الوقت، وقد رفض عضد الدولة الكثير من الشفاعات والوساطات في التدخل لقبول تزكية العدول، وفي رفض أحد تلك الوساطات قوله: "ما لك وللخطاب في مثل هذا وفي الشهادة والشهود؟ ومتى عرفوا من إنسان ما يرون معه قبول شهادته فعلوا ذلك بغير أمر ولا شفاعة شافع إليهم".^(٧٤)

كما استحدثت وظيفة "صاحب المسائل" مع كثرة شهود العدول، وأهميتها ضمان تنفيذ الحكم الذي أصدره القاضي، حيث تم اختياره بناءً على وفائه وأمانته ومهارته في جمع الأدلة وتقييمها، وتحديد المعالم الإرشادية لحل النزاعات. وكان صاحب المسائل يعمل على زيادة المعرفة بين الناس حول بعض الأمور الشرعية والقانونية وكان يتحكم في المصادر المهمة التي ستستخدم في جلب الأدلة^(٧٥)، وذكر الطحاوي في كتابه "شرح المشكل الأصغر" أن وظيفة صاحب المسائل في البحث عن الشهود تتمثل في العمل على جمع الأدلة المتعلقة بالنزاعات الشرعية والقانونية، وتقييم هذه الأدلة وتحديد مصداقيتها وصحة المصادر التي تم الحصول عليها^(٧٦).

القضاة في بغداد وعلاقتهم بالسلطة:

تدرُّج فصل السلطة والولاية والحكام عن القضاء في العصور الإسلامية

اختلف من عصر لآخر، وفي العصر النبوي، كان النبي محمد صلى الله عليه وسلم هو القاضي الأعلى في الدولة الإسلامية، وفي عصر الراشدين، استمر القضاء في العمل بطريقة مستقلة، وكان الخلفاء الراشدون يتركون القضاة للعمل ويحترمون استقلالهم، ولكن في حالة وجود خلاف بين القاضي والحاكم، كان الحاكم يحل النزاع بنفسه، وكان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) يقول له: " لا إمرة له على عبادة"^(٧٧). وفي عصر الأمويين، بدأ الولاة والحاكم يتدخلون في عمل القضاء وتعيين القضاة بشكل مباشر. وكان بعض الخلفاء الأمويين يصرحون بفصل الولاة عن القضاء، كما قال الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز: "إن القضاة كالمراحل على الطريق، كلما وصلوا بالأمر إلى ولاة أو حكام، لا يرحمون من يريدون إبادته"، وكان الخليفة الأموي يزيد بن معاوية معروفًا بتدخله في القضاء وتعديله للأحكام التي لا تتناسب مع مصالحه وأهوائه.

أما في العصر العباسي، بدأ فصل الولاة عن القضاء يعود مرة أخرى، حيث استقل القضاء عن السلطة التنفيذية، وأصبحت هيئة القضاء المستقلة تحظى بالثقة والاحترام في المجتمع. ويقول الخليفة العباسي هارون الرشيد في رسالته للقاضي يحيى بن أكثم: "فأجعل الحكم بالحق إن كان للمظلوم فيه وإلا فسكت".

فصل القضاة عن السلطة في "أخبار القضاة":

في كتاب "أخبار القضاة" لطلحة بن محمد بن جعفر الشاهد، فيما يتعلق بفصل القضاء عن السلطة، يناقش الكتاب هذه المسألة بشكل شامل ويوثق لنا كيف أن القضاء كان يعمل بشكل مستقل عن السلطة التنفيذية خلال الأعوام الأولى للإسلام، فقد ذكر الشاهد في كتابه: "وكان النبي صلى الله عليه وسلم

يعين القضاة بشكل مستقل عن الحكم وليس في القضاء أي اعتداء على الحقوق المختلفة إلا والنبي ينهاه ويأمر بإعادتها إلى أصحابها".

يُذكر في الكتاب أيضًا أنه خلال بعض الفترات التاريخية اختلطت السلطات وتداخلت، وأن بعض الولاة والحكام حاولوا التدخل في العمل القضائي وتعديل الأحكام بحسب مصالحهم، ما أثار انتقادات من العلماء والمحققين. ويذكر الشاهد في هذا الصدد: "وإنه لا بد أن ندور في السير عند تقليد الولايات على الرعية والرغبة في إضفاء إليها لون التفتيش وإصدار الأحكام بأنواع العقوبات وغيرها"، ويوثق الكتاب أيضًا تخلي الخليفة عمر بن الخطاب عن بعض اختصاصاته الشخصية للقضاة، ما يظهر بغاية الوضوح فصل السلطتين، حيث قال الشاهد: "فقد ورد أن عمر اختص القضاة بالإجابة عما عليهم من إدارة الحدود والحبوب والأسعار، وغير ذلك من الخدمات حيث يأمر على إنسان وقد ورد في هذا الإسناد أنه كان إذا أقام قضاء أراد أن يضرب على الأحجار قال مبيئًا لهم: ارجعوا إلى القضاء واستودعوه هذه المسئولات" (٧٨).

من الأمثلة الأخرى، ذهاب الخليفة العباسي أبي جعفر المنصور إلى الحج، وعندما انتهى من مناسك الحج، أراد المضي بالحمالين إلى الشام، وكان يحمل أموالًا كثيرة معه. وفي طريقه إلى الشام، قدمت شكوى ضده لدى القاضي محمد بن عمران الطلحي، بزعم أنه يحمل أموالًا مخصصة للزكاة والصدقات وقدمت الشكوى عن طريق الحمالة التي كانت تحمل هذه الأموال، وبعد التفتيش، قرر القاضي محمد بن عمران إطلاق سراح الخليفة، وقال له: "أذهب إلى بلادك بسلام واحترس من الأعداء"، ومن هذه الحادثة يمكن استخلاص أن القاضي محمد بن عمران الطلحي أثبت عدالته وقوة شخصيته

وأنه كان يعمل بشكل مستقل عن السلطة^(٧٩).

لقد كان معظم القضاة يتميزون بالهبة والقوة وحسن السيرة، ويتمتعون بتقدير شعبي كبير. وكان مصدر قوته ينبع من ثقته في دعم الخليفة ورئيس القضاء من جهة، ومن الالتزام بتطبيق القواعد الشرعية والمشاعر الدينية في تنفيذ أحكام الله من جهة أخرى^(٨٠) ثم أصبح من الممكن للقاضي أن يحكم بحبس أمير أو وزير^(٨١)، وذكر ابن السبكي أن القاضي "علي بن الحسين الملقب بابن حربويه (ت ٣١٩ هـ)"^(٨٢) وهو أحد العلماء الشيعة الذين عاشوا في العصر العباسي المتأخر، كان له مواقف ثابتة في دفاعه عن الإسلام وعزة نفسه، وقد ضحى بكل شيء لحفظ كرامته والدفاع عن الحق بعيدا عن نفوذ السلطة.

الخاتمة وأهم النتائج:

يعتبر كتاب أخبار القضاة للمؤرخ طلحة بن محمد بن جعفر الشاهد، من أفضل الكتب التاريخية التي تتحدث عن القضاة ومناصبهم وإدارتهم للعدل في الإسلام القديم. وقد وضع خلال الكتاب في العهد العباسي الأول والثاني، وجرى تأليفه من خلال تسجيل السيرة الذاتية للقضاة ووصف الأحداث والقضايا التي قاموا بحلها.

تركز كتاب أخبار القضاة على تأريخ أبرز الأحداث القضائية وتوصيف أساليب القضاة في معالجة القضايا وحلها. كما يتناول الكتاب تعيين القضاة وعزلهم، وذلك بما يتطلبه القضاء من نزاهة واستقلالية القاضي، فالنزاهة والاستقلالية تعتبر ضرورية جداً لتنفيذ العدالة وحقوق العباد.

ويتناول الكتاب أيضاً سيرة عدد من القضاة المشهورين منهم القاضي أبو يوسف وهو الرئيس المفتي لحكومة العباسيين، كما يذكر سيرة القاضي أحمد ابن حنبل صاحب المذهب الحنبلي والذي كان يعتبر مرجعاً مهماً في الفقه والفتوى.

لقد تناول كتاب أخبار القضاة عدة مواضيع أهمها: تعيين القضاة، وعزلهم، وسيرة القضاة، واللوائح القضائية، وذكر حوادث معروفة حدثت في زمن القضاة.

وتوصلت دراسة القضاء في بغداد من خلال تحليل كتاب أخبار القضاة لطلحة بن محمد بن جعفر البغدادي إلى النتائج التالية:

١- إن تطور مؤسسة القضاء في الإسلام كان متزايداً، حيث حرص "طلحة بن محمد بن جعفر البغدادي" على التقرير عن أبرز الشخصيات في تاريخ القضاء على مدى العصور الإسلامية الأولى وشارك في هذا التطور العديد

- من القضاة المشهورين الذين دعموا هذه المؤسسة وتعزيزها.
- ٢- أن دور المؤسسة القضائية يشمل عدة جوانب، منها القضايا الشخصية والعامّة، وضمان العدالة وحفظ حقوق الأفراد والمجتمع، وعدم السماح بأي ظلم وتردد في تنفيذ العدالة.
- ٤- قدّمت الدراسة بعض النصائح الهامة للقضاة في مؤسسة القضاء، ومن بينها: الالتزام بالأخلاقيات والأعراف الرسمية، والحفاظ على الإقليمية وعدم تحييد الحقوق، والتعاون والتواصل المستمر مع الجمهور والمجتمع.
- ٥- بناءً على دراسة كتاب "أخبار القضاة" للمؤرخ "طلحة بن محمد بن جعفر البغدادي"، نوصي بإجراء دراسات بحثية حول تأثير الاعتماد على الإرث القانوني الإسلامي في النظر في القضايا الإسلامية الحديثة وتتبع ما يتمشى منها مع التطورات الحديثة، فمن خلال مثل هذه الدراسات المستقبلية، يمكن تحليل وتحسين وتعزيز القضاء في الإسلام لضمان حفاظه على التعاليم والأسس الإسلامية المطلوبة وتأمين العدالة وحقوق الأفراد والمجتمع في الوقت نفسه.

الهوامش:

- (١) تاريخ القضاء في الإسلام، محمد الزحيلي، بيروت دار الفكر المعاصرة، دمشق دار الفكر، ١٩٩٥.
- (٢) ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ) تحقيق محمد عبد القادر عطا و مصطفى عبد القادر عطا، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، دار الكتب العلمية، بيروت ط١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، ج١، ص٣٤٥.
- (٣) ابن الجوزي، شمس الدين أبو الخير ابن الجوزي، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: ٨٣٣هـ)، غاية النهاية في طبقات القراء، مكتبة ابن تيمية، ١٣٥١هـ، ج١، ص٣١٠.
- (٤) ابن الجوزي، غاية النهاية في طبقات القراء، ج١، ص٣١٠.
- (٥) الذهبي، شمس الدين أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء، دار الحديث القاهرة، ج١٢، ١٤٢٧، ص٣٢٠ (وفيما يخص المعتزلة، فقد بدأ الخلاف عندما سُئل الحسن البصري عن مُرتكب الكبيرة هل هو مؤمن أو كافر؟ فأجاب أنه مؤمن عاصٍ. فاعترض عليه واصل بأن مرتكب الكبيرة في منزلة بين منزلتين، أي بين الكفر والإيمان، وأنه ليس بمؤمن ولا عاصٍ. ثم اعتزل مجلس الحسن البصري. فقال الحسن: "لقد اعتزلنا واصل" فسمي هو وأتباعه بالمعتزلة، أما المعتزلة فقد سموا أنفسهم "أصحاب العدل والتوحيد).
- (٦) العراقي، أبو الفضل زين الدين عبدالرحيم بن الحسين بن عبدالرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت ٨٠٦هـ) ذيل ميزان الاعتدال، تحقيق علي محمد معوض ط١، دار الكتب العلمية - بيروت ١٩٩٥، ص٤٣٥.
- (٧) محمد سالم محيسن، معجم حفاظ القرآن عبر التاريخ، دار الجيل للنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٢.
- (٨) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج١٠، ص٤٨٠.
- (٩) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج٥، ص٤٠١.
- (١٠) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج١، ص٣٧٥. ج٢، ص٨٥. ص١٠١، ص١٠٢، ص١٤٥، ص١٥٠، ص١٥٢، ص١٩١، ص٢٢٩، ص٢٤٨، ص٢٩٢. ج٣، ص٢٩٨. ج٤، ص١٩٠... إلخ.

- (١١) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ١٦، ص ٦٣١. واقتبسها الذهبي من وفيات الأعيان لابن خلكان في تاريخ الإسلام سنة (٣٢٨هـ).
- (١٢) الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب الباجي المالكي، التعديل والتجريح، تحقيق أبو لبابة حسين، دار اللواء، ٢٠٠٨، الرياض.
- (١٣) د. إيمان العبيدي، د. لطيف الدليمي، جمع ودراسة وتحقيق، نصوص مفقودة من كتاب أخبار القضاة، مجلة دراسات في التاريخ والآثار، العدد ٥٩ لسنة ٢٠١٧، ص ١١٨.
- (١٤) د. إيمان العبيدي، د. لطيف الدليمي، جمع ودراسة وتحقيق، نصوص مفقودة من كتاب أخبار القضاة، مجلة دراسات في التاريخ والآثار، العدد ٥٩ لسنة ٢٠١٧، ص ١١٩.
- (١٥) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ٣ - الصفحة ٢٣٥
- (١٦) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ١١، ص ٥٨٠، ٥٨١.
- (١٧) الأصبهاني، أبو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري (ت ٣٦٩هـ)، طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، تحقيق عبدالحق حسين البلوشي، ط ٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٢م، ج ٣، ص ٥٣٣. الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ١١، ص ١٣٦.
- (١٨) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج ٤. ١٤، ص ٤٨٥. ترجمة الحرمي وهو: العلامة أبو عبد الله أحمد بن محمد بن إسحاق بن أبي خميسة (ت ٣١٧هـ) من سكان بغداد. رواه: سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، ومحمد بن منصور الجوزي، ويحيى بن الربيع، والزبير بن بكار، وطائفة، ومحمد بن عزيز العيلي.
- (١٩) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، طبقات الحفاظ، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٠٣هـ.
- (٢٠) د. إيمان العبيدي، د. لطيف الدليمي، جمع ودراسة وتحقيق، نصوص مفقودة من كتاب أخبار القضاة، مجلة دراسات في التاريخ والآثار، العدد ٥٩ لسنة ٢٠١٧، ص ١١٠.
- (٢١) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ٧، ص ٦٠.

- (٢٢) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ٣، ص ٣٧٩.
- (٢٣) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج 7، ص 272.
- (٢٤) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ٢، ص ٥٦١.
- (٢٥) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج 13، ص 403.
- (٢٦) مرجع سابق، الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ٢، ص ٥٦١.
- (٢٧) عبدالرحمن بن محمد بن عبدالرحمن بن هلال أبو محمد الشامي القرشي، محدث من الثقات عاش في بغداد والشام، موقع موسوعة الحديث.
- (٢٨) "أخبار القضاة" للمؤلف طلحة بن محمد بن جعفر الشاهد البغدادي، تحقيق الشيخ حمدي الصياد، ط١، بيروت عام ١٤٠٥ هـ الموافق ١٩٨٥ م، ص ٣٢٥ .
- (٢٩) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ٩، ص ٢١٣.
- (٣٠) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ١٦، ص ٢٨٢.
- (٣١) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ١٢، ص ٢٥٢.
- (٣٢) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ٣، ص ٢٩٨.
- (٣٣) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج ١٤، ص ٢٣٤.
- (٣٤) "أخبار القضاة" للمؤلف طلحة بن محمد بن جعفر الشاهد البغدادي، تحقيق الشيخ حمدي الصياد، ط١، بيروت عام ١٤٠٥ هـ الموافق ١٩٨٥ م، ص ٥٤٢ .
- (٣٥) "المرجع السابق، ص ٢٨٧ .
- (٣٦) ابن ماكولا، سعدالملك أبو نصر علي بن هبة الله بن جعفر (ت ٤٧٥هـ)، تهذيب مستمر الأوهام، تحقيق سيد كروي حسن، ط١، ص ٢٦٨، دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٨٩
- (٣٧) د. إيمان العبيدي، د. لطيف الدليمي، جمع ودراسة وتحقيق، نصوص مفقودة من كتاب أخبار القضاة، مجلة دراسات في التاريخ والآثار، العدد ٥٩ لسنة ٢٠١٧، ص ١١٠.
- (٣٨) محمد الزحيلي، تاريخ القضاء في الإسلام، مرجع سابق، ص ٢٢٤.
- (٣٩) محمد كرد علي، الإسلام والحضارة العربية، مؤسسة هندواي ي سي آي سي، المملكة المتحدة، ج٢، ٢٠١٧، ص ٢٦٣.
- (٤٠) محمد الزحيلي، تاريخ القضاء في الإسلام، مرجع سابق، ص ٢٢٥.

- (٤١) "تاريخ الطبري"، ابن جرير الطبري، محمد بن جرير بن يزيد الطبري، (٢٢٤-٣١٠ هـ) تحقيق، محمد أبو الفضل إبراهيم، ط٢، دار المعارف، مصر، ص ٦٦.
- (٤٢) "مقدمة الضروري في فهم الأصول"، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت ٥٩٥ هـ)، تحقيق جمال الدين العلوي، دار الغرب الاسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٤، ص ٦٥.
- (٤٣) يوهان فولبراخت "تاريخ القوانين والمؤسسات القانونية"، دار الفكر في بيروت، ١٩٩٣ م، ص ٢٨٤.
- (٤٤) وكيع، أبو بكر محمد بن خلف بن حيّان ابن صدقة بن زياد الضبيّ البغدادي القاضي المعروف بوكيع، أخبار القضاة، ج ١، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٩٤٧م، ص ١٨٤.
- (٤٥) "أخبار القضاة" للمؤلف طلحة بن محمد بن جعفر الشاهد البغدادي، تحقيق الشيخ حمدي الصياد، ط١، بيروت عام ١٤٠٥ هـ الموافق ١٩٨٥ م، ص ٥٤٢.
- (٤٦) توفي أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري في العام ١٨٢ هـ (٧٩٨ م) في بغداد، وكان عمره حينها حوالي ٧٦ سنة. وقد ترك أبو يوسف إرثاً فقهياً وعلمياً كبيراً، حيث يعد من بين أشهر فقهاء المذهب الحنفي، ومن أهم مؤلفاته كتاب "الكتاب" والذي يشتمل على مواضيع الفقه المختلفة مثل العبادات والمعاملات والميراث وغيرها من الأمور الدينية، ويعد هذا الكتاب من كتب الفقه الأكثر تأثيراً في التاريخ الإسلامي.
- (٤٧) محمد الزحيلي، تاريخ القضاء في الإسلام، مرجع سابق، ص ٢٢٨.
- (٤٨) وكيع، أخبار القضاة، ج ٣، مرجع سابق، ص ١٣٠.
- (٤٩) "أخبار القضاة" للمؤلف طلحة بن محمد بن جعفر الشاهد البغدادي، تحقيق الشيخ حمدي الصياد، ط١، بيروت عام ١٤٠٥ هـ الموافق ١٩٨٥ م، ص ٢٥٩.
- (٥٠) وكيع، أخبار القضاة، ج ٣، مرجع سابق، ص ١٥١.
- (٥١) محمد الزحيلي، تاريخ القضاء في الإسلام، مرجع سابق، ص ٢٢٩.
- (٥٢) محمد الزحيلي، تاريخ القضاء في الإسلام، مرجع سابق، ص ٢٢٩.
- (٥٣) الصدر الشهيد، حسام الدين عمر بن عبد العزيز بن مازة البخاري الحنفي، المعروف بالصدر الشهيد (المتوفى شهيدا ٥٣٦ هـ)، شرح أدب القاضي للخصاف، المحقق،

- محيي هلال السرحان، مطبعة الارشاد، بغداد - العراق، ج ١، ١٩٧٨ م، ص ٢٥٨.
- (٥٤) طاهر مظفر العميد، بغداد مدينة المنصور المدورة، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، المكتبة الأهلية في بغداد، ١٩٦٧، ص ١٦٣
- (٥٥) "أخبار القضاة" للمؤلف طلحة بن محمد بن جعفر الشاهد البغدادي، تحقيق الشيخ حمدي الصياد، ط١، بيروت عام ١٤٠٥ هـ الموافق ١٩٨٥ م، ص ٦٨١ .
- (٥٦) محمد الزحيلي، تاريخ القضاء في الإسلام، مرجع سابق، ص ٢٤٦، ص ٢٤٤.
- (٥٧) الجهشياري، أبو عبد الله محمد بن عبدوس الجهشياري، الوزراء والكتاب، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، القاهرة، ١٩٣٨م، ص ٧٤.
- (٥٨) الخصاف، شرح أدب القاضي، ج ٢، مرجع سابق، ص ٥٨.
- (٥٩) محمد الزحيلي، تاريخ القضاء في الإسلام، مرجع سابق، ص ٢٤٧.
- (٦٠) ظافر القاسمي، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي، دار النفائس، ١٩٩٣، ص ٤٠٨.
- (٦١) ظافر القاسمي، نظام الحكم في الشريعة، مرجع سابق، ص ٤١١.
- (٦٢) ظافر القاسمي، نظام الحكم في الشريعة، مرجع سابق، ص ٤٠٧.
- (٦٣) وكيع، أخبار القضاة، ج ٢، مرجع سابق، ص ١٦٨.
- (٦٤) الكندي، أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب الكندي، الولاة والقضاة، تحقيق، محمد حسن محمد حسن إسماعيل - وأحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ٢٠٠٣ م، ص ٥٧٤.
- (٦٥) ظافر القاسمي، نظام الحكم في الشريعة، مرجع سابق، ص ٤٢٣.
- (٦٦) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تاريخ الخلفاء، مكتبة نزار مصطفى الباز، مصر، ٢٠٠٤ م، ص ٢٥٩.
- (٦٧) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي، الأحكام السلطانية، دار الحديث - القاهرة، ص - ٧٨ .
- (٦٨) محمد كرد علي، الإدارة الإسلامية في عز العرب، مؤسسة هنداوي ي سي أي سي، المملكة المتحدة، ٢٠١٤، ص ١٧٥.
- (٦٩) أحمد شلبي، تاريخ التشريع الإسلامي وتاريخ النظم القضائية في الإسلام، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٧٦ م، ص ٧١.

- (٧٠) ابن خلدون، المقدمة، تحقيق عبد السلام الشداوي، بيت الفنون والعلوم والآداب، الدار البيضاء، المغرب، ج ١، ٢٠٠٥م، ص ١٠٩.
- (٧١) الماوردي، علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري الشافعي أبو الحسن، أدب القاضي، تحقيق، محيي هلال السرحان، ج ٢، مطبعة الإرشاد، بغداد، ١٩٧٢م، ص ٥٣٦.
- (٧٢) السمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندي الفقيه الحنفي، تنبيه الغافلين، ج ٢، مطبعة التقدم العلمية، مصر، ١٩٨٦م، ص ٣٠٧.
- (٧٣) الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء، ج ١، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت، ١٤٢٠ هـ، ص ٢٠٤.
- (٧٤) الصولي، أبو بكر محمد بن يحيى بن عبد الله الصولي، أخبار الراضي بالله والمنتقى لله، تاريخ الدولة العباسية، من كتاب الأوراق، مطبعة الصاوي - مصر، ١٩٣٥ م، ص ٦٤-٦٥.
- (٧٥) الماوردي، أدب القاضي، ج ٢، مرجع سابق، ص ٥٠٤.
- (٧٦) السمناني، روضة القضاة، مؤسسة الرسالة، بيروت - دار الفرقان، عمان، ١٤٠٤، ص ١٢٥.
- (٧٧) محمد الزحيلي، تاريخ القضاء في الإسلام، مرجع سابق، ص ٢٤٦.
- (٧٨) "أخبار القضاة" للمؤلف طلحة بن محمد بن جعفر الشاهد البغدادي، تحقيق الشيخ حمدي الصياد، ط ١، بيروت عام ١٤٠٥ هـ الموافق ١٩٨٥ م، ص ٦٨١.
- (٧٩) وكيع، أخبار القضاة، ١، ١٩٣، السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص ٢٦٦.
- (٨٠) وكيع، أخبار القضاة، ج ٣، مرجع سابق، ص ١٥١.
- (٨١) أحمد أمين، ظهر الإسلام، مؤسسة هنداوي ي سي آي سي، المملكة المتحدة، ج ٢، ٢٠١٣، ص ٢٤٩.
- (٨٢) السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، المحقق، د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ج ٣، ١٤١٣ هـ، ص ٤٤٧.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر

١. ابن الجزري، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: ٨٣٣هـ)، غاية النهاية في طبقات القراء، مكتبة ابن تيمية، ج ١، ١٣٥١هـ.
٢. ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ) تحقيق محمد عبد القادر عطا ومصطفى عبد القادر عطا، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، دار الكتب العلمية، بيروت ط ١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
٣. ابن جرير الطبري، محمد بن جرير بن يزيد الطبري، (٢٢٤-٣١٠هـ) "تاريخ الطبري"، تحقيق، محمد أبو الفضل ابراهيم، ط ٢، دار المعارف، مصر.
٤. ابن خلدون، المقدمة، تحقيق عبد السلام الشاددي، بيت الفنون والعلوم و الآداب، الدار البيضاء، المغرب، ج ١، ٢٠٠٥ م.
٥. ابن ماكولا، سعد الملك أبو نصر علي بن هبة الله بن جعفر (ت ٤٧٥هـ)، تهذيب مستمر الأوهام، تحقيق سيد كروي حسن، ط ١، ص ٢٦٨، دار الكتب العلمية، بيروت ١٩٨٩.
٦. القرطبي، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد (ت ٥٩٥هـ)، "مقدمة الضروري في فهم الأصول"، تحقيق جمال الدين العلوي، دار الغرب الاسلامي، بيروت، ط ١، ١٩٩٤.

٧. الأصبهاني، أبو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري (ت ٣٦٩هـ)، طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، تحقيق عبدالحق حسين البلوشي، ط ٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ج ٣، ١٩٩٢ م
٨. الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، محاضرات الأدباء ومحاورات الشعراء والبلغاء، ج ١، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت، ١٤٢٠ هـ .
٩. الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب الباجي المالكي، التعديل والتجريح، تحقيق أبو لبابة حسين، دار اللواء، الرياض، ٢٠٠٨ .
١٠. الجهشياري، أبو عبد الله محمد بن عبدوس الجهشياري، الوزراء والكتاب، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، القاهرة، ١٩٣٨ م .
١١. السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، المحقق، د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ج ٣، ١٤١٣هـ.
١٢. السمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندي الفقيه الحنفي، تنبيه الغافلين، ج ٢، مطبعة التقدم العلمية، مصر، ١٩٨٦ م.
١٣. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تاريخ الخلفاء، مكتبة نزار مصطفى الباز، مصر، ٢٠٠٤ م .
١٤. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، طبقات الحفاظ، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٠٣هـ.
١٥. الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي

- (ت ٤٦٣هـ)، تاريخ بغداد، تحقيق يشار عواد معروف، ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت ٢٠٠٢.
١٦. الخصاف، شرح أدب القاضي، حسام الدين عمر بن عبد العزيز بن مازة البخاري الحنفي، المعروف بالصدر الشهيد (المتوفى شهيدا ٥٣٦ هـ)، المحقق، محيي هلال السرحان، مطبعة الارشاد، بغداد - العراق، ج ١، ١٩٧٨ م .
١٧. الصولي، أبو بكر محمد بن يحيى بن عبد الله الصولي، أخبار الرازي بالله والتمتقي لله، تاريخ الدولة العباسية، من كتاب الأوراق، مطبعة الصاوي- مصر، ١٩٣٥ م .
١٨. طلحة بن محمد بن جعفر الشاهد البغدادي، "أخبار القضاة"، تحقيق الشيخ حمدي الصياد، ط١، بيروت عام ١٤٠٥ هـ الموافق ١٩٨٥ م.
١٩. العراقي، أبو الفضل زين الدين عبدالرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت ٨٠٦هـ)، ذيل ميزان الاعتدال، تحقيق علي محمد معوض، ط١، دار الكتب العلمية - بيروت ١٩٩٥.
٢٠. الكندي، أبو عمر محمد بن يوسف بن يعقوب الكندي، الولاية والقضاة، تحقيق، محمد حسن محمد حسن إسماعيل - وأحمد فريد المزيدي ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ٢٠٠٣ م.
٢١. الماوردي، علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري الشافعي أبو الحسن، الأحكام السلطانية، دار الحديث - القاهرة.
٢٢. الماوردي، علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري الشافعي أبو

- الحسن، أدب القاضي، تحقيق، محيي هلال السرحان، ج٢، مطبعة الإرشاد، بغداد، ١٩٧٢م.
٢٣. وكيع، أبو بكر محمد بن خلف بن حيّان ابن صدقة بن زياد الضبيّ البغدادي القاضي المعروف بوكيع، أخبار القضاة، ج ١، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٩٤٧م.
٢٤. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء، ج ١٢، دار الحديث القاهرة، ١٤٢٧.
٢٥. السّمّاني، روضة القضاة، مؤسسة الرسالة، بيروت - دار الفرقان، عمان، ١٤٠٤.

ثانيًا : المراجع

١. أحمد أمين، ظهر الإسلام، مؤسسة هنداوي ي سي آي سي، المملكة المتحدة، ج٢، ٢٠١٣م.
٢. أحمد شلبي، تاريخ التشريع الإسلامي وتاريخ النظم القضائية في الإسلام، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٧٦م.
٣. ظافر القاسمي، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي، دار النفائس، ١٩٩٣م.
٤. محمد الزحيلي، تاريخ القضاء في الإسلام، بيروت دار الفكر المعاصرة، دمشق دار الفكر، ١٩٩٥.
٥. محمد سالم محيسن، معجم حفاظ القرآن عبر التاريخ، دار الجيل للنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٢م.

٦. محمد كرد علي، الإدارة الإسلامية في عز العرب، مؤسسة هنداوي ي سي أي سي، المملكة المتحدة، ٢٠١٤م.
٧. محمد كرد علي، الإسلام والحضارة العربية، مؤسسة هنداوي ي سي أي سي، المملكة المتحدة، ج٢، ٢٠١٧م.
٨. يوهان فولبراخت، "تاريخ القوانين والمؤسسات القانونية"، دار الفكر في بيروت، ١٩٩٣م.

ثالثاً: الصحف والمجلات

١. د. إيمان العبيدي، د. لطيف الدليمي، جمع ودراسة وتحقيق، نصوص مفقودة من كتاب أخبار القضاة، مجلة دراسات في التاريخ والآثار، العدد ٥٩ لسنة ٢٠١٧م.

رابعاً: رسائل الماجستير

١. طاهر مظفر العميد، بغداد مدينة المنصور المدورة، رسالة ماجستير، جامعة بغداد، المكتبة الأهلية في بغداد، ١٩٦٧م.